

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرجاء عند الرد ذكر رقم
()



بنك السودان المركزي

العنوان التلغرافي: البنك

تعنون المراسلات برسم المحافظ

ص ب : 313

التاريخ 22 ربيع اول 1428هـ

الموافق: 10 ابريل 2007م

منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2007/10)

معنون لكافة المصارف والمؤسسات المالية

الموضوع / التمويل مقابل الضمانات الحكومية

- بالإشارة الى الموضوع اعلاه فقد تقرر ان يقتصر قبول الضمانات الحكومية التي يمتد اجل استحقاقها لعامين او اقل فقط من تاريخ اصدارها كضمان لمنح التمويل من قبل المصارف حسب الضوابط التالية:
- لا تقبل الضمانات الحكومية كضمان لتمويل شركات ومؤسسات القطاع العام.
 - ان يكون التمويل المقدم بضمان الحكومة ضمن السقف الكلي للتمويل متوسط الاجل والمحدد بنسبة 50% من الودائع الاستثمارية.
- على المصارف الالتزام بهذا التوجيه كأحد ضوابط واسس منح التمويل.

ع/ بنك السودان المركزي

نور الدين محمد سليمان محاسن عبدالحفيظ حمد

إدارة الشؤون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي